

## تقرير تأكيد محدود

إلى السادة المساهمين  
شركة هوية للمزادات  
شركة مساهمة سعودية

المحترمين

لقد تم تكليفنا من قبل شركة هوية للمزادات («الشركة») لتنفيذ ارتباط تأكيد محدود، كما هو معرّف في المعايير الدولية للفحص والتأكيد والخدمات ذات العلاقة لارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية رقم ٣٠٠٠ (ISAE "٣٠٠٠") المعتمدة في المملكة العربية السعودية (ويُشار إليه فيما بعد بـ "الارتباط")، وذلك لإبداء تقرير حول مدى التزام الشركة بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات ("المعايير المطبقة") والواردة في الإخطار المرفق للشركة والمتعلق بالإفصاح عن معاملات الأطراف ذات العلاقة (الملحق (أ) أو "موضوع الارتباط")، والذي سيعرضه رئيس مجلس إدارة الشركة على الجمعية العامة العادية بشأن المعاملات والعقود التي يكون لبعض أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة فيها.

## موضوع الارتباط

يتمثل موضوع ارتباط التأكيد المحدود الخاص بنا في الإخطار المُعد من قبل إدارة الشركة والمعتمد من رئيس مجلس الإدارة، وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات، والمقدم إلينا لغرض هذا الارتباط.

## المعايير المطبقة

إن المعايير المطبقة هي متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة، والتي تنص على وجوب قيام أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة ("المجلس") تكون لديه أي مصلحة، سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، في المعاملات أو العقود التي تبرم لحساب الشركة، بالإفصاح عن تلك المصلحة للحصول على موافقة الجمعية العامة للشركة. كما يجب على عضو مجلس الإدارة إبلاغ المجلس بتلك المصلحة، والامتناع عن الاشتراك في التصويت في المجلس عند اتخاذ قرار بشأن الموافقة على تلك المعاملات أو العقود. ويقوم رئيس مجلس الإدارة بإشعار الجمعية العامة للشركة بالمعاملات والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

## مسؤولية الإدارة

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد المعلومات المتعلقة بموضوع الارتباط وفقاً للمعايير المطبقة وضمان اكتمالها ودقتها. ويتضمن ذلك تصميم وتنفيذ والحفاظ على نظام رقابة داخلية ذي صلة بإعداد وعرض المعلومات المتعلقة بموضوع الارتباط بحيث تكون خالية من أي تحريفات جوهرية، سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ.

## استقلالنا ورقابتنا للجودة

لقد التزمنا بمتطلبات الاستقلال الواردة في الميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمد في المملكة العربية السعودية ("الميثاق")، والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بارتباط التأكيد المحدود الخاص بنا في المملكة العربية السعودية، والتي تتضمن الاستقلال والمتطلبات الأخرى القائمة على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

تطبق الشركة المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم (١) المعتمد في المملكة العربية السعودية، والذي يتطلب من الشركة تصميم وتنفيذ وتطبيق نظام لإدارة الجودة يتضمن سياسات أو إجراءات تتعلق بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المعمول بها.

## تقرير تأكيد محدود (تتمة)

### مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي إبداء استنتاج تأكيد محدود حول التبليغ بناءً على الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المحدود الخاص بنا وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد (٣٠٠٠) (المعدل): "المعايير الدولية للفحص والتأكيد والخدمات ذات العلاقة لارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية رقم ٣٠٠٠ ("ISAE ٣٠٠٠") المعتمد في المملكة العربية السعودية.

يتطلب هذا المعيار منا تخطيط وتنفيذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود حول ما إذا كان قد لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بالمتطلبات المعمول بها في المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد الإفصاح عن المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة.

تعتمد الإجراءات المختارة على تقديرنا المهني، بما في ذلك تقييم المخاطر مثل إخفاق الأنظمة والرقابة، سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ. وعند القيام بتقييم المخاطر، فإننا نأخذ في الاعتبار الرقابة الداخلية ذات الصلة بالتزام الشركة بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد التبليغ. تضمنت إجراءاتنا القيام بفحص على أساس اختباري الأدلة المؤيدة للأنظمة والرقابة المتعلقة بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات.

نعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا عن التأكيد المحدود.

### ملخص العمل المنفذ

لقد قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود بشأن التزام الشركة بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد التبليغ:

- مناقشة الإدارة حول السياسة المتبعة عند تحديد والإبلاغ عن معاملات الأطراف ذوي العلاقة والتي تشمل أعضاء مجلس الإدارة.
- الحصول على الإخطار المؤرخ في ٢٠ أبريل ٢٠٢٦، والذي سيقدمه رئيس مجلس إدارة الشركة إلى الجمعية العامة العادية بخصوص المعاملة المقترحة التي يكون لبعض أعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة فيها.
- مراجعة التبليغ المرفق والمعتمد من قبل أعضاء مجلس الإدارة، والذي يشير إلى قيام بعض أعضاء المجلس بالإفصاح عن وجود تعارض مصالح فعلي أو محتمل، مباشر أو غير مباشر، فيما يتعلق بالمعاملات و/أو الاتفاقيات التي تخص عضو المجلس؛ بالإضافة إلى عدم اشتراك عضو المجلس المعني في التصويت على القرارات ذات الصلة، وفقاً للمادة (٧١) من نظام الشركات.
- الحصول على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة للتحقق من قيام الأعضاء المعنيين بإشعار مجلس الإدارة بالمعاملات والعقود المقترحة مع الشركة والتي تكون لهم فيها مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة.

### قيود ملازمة

تخضع إجراءاتنا المتعلقة بالأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات لقيود ملازمة، وبناء عليه، قد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها. علاوة على ذلك، لا يتم الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل لمدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد أنشطة الاحتيال والتواطؤ، خاصة من طرف أولئك الذين يعملون في مناصب ذات سلطة أو ثقة.

يُعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل كبير في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب المعيار الدولي لارتباطات التأكيد رقم (٣٠٠٠) المعتمد في المملكة العربية السعودية. ونتيجة لذلك، كانت طبيعة وتوقيت وحدود الإجراءات المبينة اعلاه لجمع أدلة ملائمة كافية ومحدودة بشكل مخطط له مقارنة بتلك الخاصة بارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي تم الحصول على مستوى أقل من التأكيد من خلال ارتباط التأكيد المحدود مقارنة بارتباط التأكيد المعقول.

## تقرير تأكيد محدود (تتمة)

### قيود ملازمة (تتمة)

لم تتضمن إجراءاتنا عملية مراجعة أو فحص تمت وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وعليه، فإننا لا نبدي رأي مراجعة أو استنتاج فحص فيما يتعلق بمدى كفاية الأنظمة والرقابة المتعلقة بإعداد التبليغ.

ويقصر هذا الاستنتاج على موضوع الارتباط فقط، ولا ينبغي اعتباره تأكيداً بشأن أي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث إن التغييرات في الأنظمة أو الضوابط قد تؤثر على صلاحية هذا الاستنتاج.

### استنتاج التأكيد المحدود

استناداً إلى الأعمال الموضحة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد بأن الشركة لم تلتزم، من جميع الجوانب الجوهرية، بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات ذات العلاقة بإعداد الإفصاح عن معاملات الأطراف ذات العلاقة ("موضوع الارتباط").

### أمر آخر

تم ختم الإخطار المرفق (الملحق أ) من قبلنا لأغراض التعريف فقط.

### قيود الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب إدارة الشركة فقط، لمساعدة الشركة ورئيس مجلس إدارتها في الوفاء بالتزاماتهم المتعلقة بتقديم التقرير إلى الجمعية العامة وفقاً للمادة (٧١) من نظام الشركات. ولا ينبغي استخدام هذا التقرير لأي غرض آخر، أو توزيعه أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه، دون الحصول على موافقتنا الخطية المسبقة لأي أطراف أخرى بخلاف وزارة التجارة، وهيئة السوق المالية، ومساهمي الشركة.

عن شركة ياسر زومان الزومان وخالد فوزان الفهد  
وزاهر عبدالله الحجاج للإستشارات المهنية



تركي ناصر محمد الباتلي  
محاسب قانوني  
ترخيص رقم (٩٣٤)

الرياض، المملكة العربية السعودية

التاريخ: ٩ ذو القعدة ١٤٤٦ هـ  
الموافق: ٢٦ أبريل ٢٠٢٦ م

"سَلِّمَهُمُ اللَّهُ"

السادة/ المساهمين في شركة هوية للمزادات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

الموضوع: تبليغ من مجلس الإدارة للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة .

بناءً على ما جاء في المادة (71) الفقرة (1) من نظام الشركات، والمادة (21) الفقرة (15) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية، والتي تطلب قيام مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة للمساهمين عند القيام بالأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها. نود إبلاغكم بأن الشركة نفذت عقدًا تجاريًا واحدًا يملك بعض أعضاء مجلس الإدارة مصلحة غير مباشرة فيه، وتسعى الشركة للحصول على ترخيص الجمعية بشأن هذا العقد ، وذلك حسب التفصيل التالي :

أسماء الأعضاء	شروط العقد	مبلغ العقد	وصف العقد	طرف العقود
محمد عبدالله العليان عبدالله عماد العسكر بدر محمد السلیمان	لا يوجد شروط أو مزايا تفضيلية لصالح أعضاء المجلس .	عمولة بيع تبدأ بنسبة 2.5% من قيمة الوحدات المباعة، وعمولة تأجير تبدأ بنسبة 5% من قيمة الإيجار السنوي بالإضافة إلى تكاليف تعزيز العلامة التجارية وفق الميزانية المعتمدة مضافاً إليها 10% تكلفة إضافية .	اتفاقية بيع وتسويق مشاريع عقارية	شركة السلیمان العقارية

رئيس مجلس الإدارة

محمد بن عبدالله العليان